A

ويبـــو

WO/PBC/11/17
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٧/٨/٢١

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من ٢٥ إلى ٢٨ يونيه/حزيران ٢٠٠٧

التقرير

من إعداد الأمانة

١- انعقدت الدورة الحادية عشرة للجنة البرنامج والميزانية (المشار إليها فيما يلي بكلمة اللجنة) في المقر الرئيسي للويبو من ٢٥ إلى ٢٨ يونيه/حزيران ٢٠٠٧.

٢- وتتألف اللجنة من الدول الأعضاء التالي ذكرها: الجزائر والأرجنتين والبرازيل وبلغاريا وكندا وشيلي والصين وكولومبيا والجمهورية التشيكية وإكوادور ومصر وفرنسا وألمانيا وهندوراس وهنغاريا والهند وإيران (الجمهورية الإسلامية) وإيطاليا واليابان وكازاخستان وكينيا والمكسيك والمغرب وهولندا ونيجيريا وباكستان والفلبين وجمهورية كوريا ورومانيا والاتحاد الروسي والسنغال وسلوفاكيا وجنوب أفريقيا وإسبانيا وسري لانكا وسويسرا (بحكم الموقع) وتايلند وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وزامبيا (٤١). وكانت الدول الأعضاء التالية في اللجنة ممثلة في هذه الدورة: الجزائر والأرجنتين والبرازيل وبلغاريا والصين والجمهورية التشيكية وإكوادور ومصر وفرنسا وألمانيا والهند وإيطاليا واليابان والمكسيك والمغرب وهولندا ونيجيريا وباكستان وجمهورية كوريا ورومانيا والاتحاد الروسي وسلوفاكيا وإسبانيا وسويسرا (بحكة الموقع) وتايلند وأوكرانيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية وزامبيا (٢٩). وبالإضافة إلى ذلك، كانت الدول التالية الأعضاء في الويبو وغير الأعضاء في اللجنة ممثلة بصفة مراقب: أفغانستان وأنغولا وبربادوس وبيلاروس وبنن والكونغو وكوت ديفوار والدانمرك والسلفادور واليونان والعراق وإسرائيل وقيرغيزستان والنرويج وبولندا والبرتغال وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وتركيا وفييت نام (١٩). وترد قائمة بأسماء المشاركين ملحقة في مرفق هذه الوثيقة (المرفق الأول).

٣- ومثل لجنة التدقيق السيد خليل عيسى عثمان، رئيساً، والسادة جوفري دريج وجيان بيرو روز، أعضاء.

٤- وحضر الدورة أيضاً مراجع الحسابات الخارجي، يمثله السادة كورت غروتر، المدير، ودينس نايير، المسؤول عن المراجعة الخارجية للحسابات في المكتب الفدرالي السويسري لمراجعة الحسابات.

٥- وانتُخب السيد غيليرم دو أغيار باتريوتا (البرازيل) والسيد جيل باربيه (فرنسا) رئيساً ونائب رئيس للجنة. وعملت السيدة كارلوتا غرافينيا (مديرة تنفيذية ومراقبة في الويبو) أمينة للجنة.

٦- واعتمدت اللجنة جدول الأعمال كما هو مقدم في الوثيقة WO/PBC/11/1 Prov. 5 وملحق بمرفق هذه الوثيقة (المرفق الثاني).

٧- وصرحت المراقبة بأنه، نظراً لجدول الأعمال الضخم، أدت الشروط الإضافية المترتبة على الآلية الجديدة لإعداد برنامج المنظمة وميزانيتها وإعداد مجموعة كاملة من القوانين والنظم الجديدة المعدلة، إلى طلب كبير جداً على الأمانة وحددت من قدرتها على إصدار كافة الوثائق قبل انعقاد الدورة بوقت كاف، وترجمتها إلى اللغات الست التي تعمل بها اللجنة. وأضافت قائلة إنه، وفقاً لأفضل الممارسات لدى بقية المنظمات في منظومة الأمم المتحدة، وكما كان الحال خلال انعقاد الدورة الأخيرة للجنة، لن تعود هذه الأخيرة تعد محضراً حرفياً وإنما تعد موجزاً للمناقشات والتوصيات المعتمدة. أما البيانات الفردية فلا تدرج إلا إذا طلب وفد من الوفود صراحة تسجيل بيانه في المحضر.

٨- وأدلى وفد الجزائر (باسم مجموعة البلدان الأفريقية) ووفد بنغلاديش (باسم المجموعة الآسيوية) ووفد بنن (باسم البلدان الأقل نمواً) ووفد إيطاليا (باسم المجموعة باء) ووفد الاتحاد الروسي ووفد أوكرانيا ببيانات عامة في مستهل الدورة. وهذه البيانات مسجلة فيما يلي تحت بنود جدول الأعمال ذات الصلة بها.

البند ٢ من جدول الأعمال

(أ) تقرير الإدارة المالية في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٩- استندت المناقشات إلى الوثيقتين FMR/2004-2005 وWO/PBC/11/2. وأدلت وفود أوكرانيا وباكستان والبرازيل والجزائر وفرنسا والمغرب والمملكة المتحدة ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية وهولندا واليابان ببيانات.

١٠- وهنأت الوفود الأمانة على الإدارة المالية الممتازة والنتائج المالية السليمة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ وعن نجاحها في عكس اتجاه العجز في ميزانيتي السنتين السابقتين.

١١- وأشارت وفود عديدة إلى التوصية التي تقدم بها مراجع الحسابات الخارجي من رفع المستوى المستهدف للأموال الاحتياطية إلى ٢٥٪ من نفقات فترة السنتين. ولمزيد من التفاصيل عن هذه النقطة وعن مداخلة مراجع الحسابات الخارجي بهذا الصدد، انظر أدناه (الفقرتين ٤٧ و٤٨).

١٢- وأوضحت المراقبة، رداً على ملاحظة من وفد المملكة المتحدة، أنه، استناداً إلى الآلية الجديدة التي اعتمدتها الدول الأعضاء في سلسلة اجتماعات سنة ٢٠٠٦، سيتم رفع تقرير الإدارة المالية لفترة

السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ إلى اللجنة بغية استعراضه في السنة التي تلي مباشرة انتهاء الفترة المالية للسنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، أي في سنة ٢٠٠٨.

١٣- وأوصت لجنة البرنامج والميزانية الجمعية العامة بالموافقة على تقرير الإدارة المالية لفترة السنتين ٢٠٠٤ و٢٠٠٥ (الوثيقة FMR/2004-2005)

(ب) استعراض تقرير أداء البرنامج لسنة ٢٠٠٦

١٤- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/3. وقام المدقق الداخلي بتقديم الوثيقة. وتحدثت وفود باكستان والبرازيل وفرنسا ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

١٥- ورحبت كافة الوفود المتكلمة بإدماج أرقام نفقات البرنامج في تقرير أداء البرنامج لسنة ٢٠٠٦ وإعداد تقرير بشأن ما تم تحقيقه خلال سنة ٢٠٠٦ من مكاسب الكفاءة الفعلية. واقترح على أن يتضمن القرار أيضاً في المستقبل إشارة إلى بيانات الموظفين للبرنامج وجدولاً يلخص النفقات الفعلية لكل هدف استراتيجي.

١٦- وصرحت المراقبة، رداً على مداخلات عديدة، بأنه تم نشر جدول موسع يحتوي على مكاسب الكفاءة الفعلية، بما فيها مكاسب الكفاءة الفعلية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ونظامي مدريد ولاهاي، في اقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (الوثيقة WO/PBC/11/6).

١٧- وأوصت لجنة البرنامج والميزانية الجمعية العامة بالموافقة على تقرير أداء البرنامج لسنة ٢٠٠٦ كما ورد في الوثيقة WO/PBC/11/3.

(ج) البيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٦

١٨- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/4. وتحدث وفد فرنسا ووفد هولندا في هذا الصدد.

١٩- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالمعلومات المضمونة في البيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٦ كما ورد في الوثيقة WO/PBC/11/4.

البند الثالث من جدول الأعمال:

الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٢٠- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/5. وقد وُزع على الحضور جدول يبيّن ملك موظفي الويبو في ٢٨ فبراير/شباط ٢٠٠٧ والوظائف (المشغولة والشاغرة والمُنشأة بمعادلة المرونة) ويرد الجدول في المرفق الثالث لهذا التقرير. وتحدثت وفود الاتحاد الروسي وإسبانيا وإكوادور وألمانيا

وإيطاليا وباكستان والبرازيل وبلغاريا وبولندا والجزائر (باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وجمهورية كوريا وفرنسا والمغرب والمكسيك والمملكة المتحدة ونيجيريا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان بشأن هذا البند من جدول الأعمال.

٢١- وصرحت المراقبة في تقديمها للبند بأن استعراض لجنة البرنامج والميزانية للميزانية المعدلة، بغية توصية المجلس العام باعتمادها، يشكل واحداً من أهم التغييرات المترتبة على الآلية الجديدة التي اعتمدتها الدول الأعضاء في سلسلة الاجتماعات لسنة ٢٠٠٦. وشددت أيضاً على العوامل التي أدت إلى التعديلات المقترحة، وأكدت أن تخصيص الأموال لمديري البرامج ظل داخل الحدود الأقصى للميزانية الأصلية ، باستثناء النفقات المترتبة على شرط المرونة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد. وركزت على أنه لابد من إشارة مبكرة من دورة اللجنة الحالية فيما يتعلق بالميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، على وجه الخصوص، لتمكين قطاعي معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد من استيعاب عبء العمل الإضافي الذي لم يكن مدرجاً في الميزانية الأصلية. وكانت معاهدة التعاون بشأن البراءات تحتاج إلى ١٠ ملايين فرنك سويسري (لتغطية تكاليف إسناد الترجمة إلى جهة خارجية) ونظام مدريد في حاجة إلى أموال إضافية لتعيين مترجمين خارجيين إضافيين، فيتفادى بذلك تراكم العمل.

٢٢- وأعربت وفود الاتحاد الروسي وإكوادور وإيطاليا وباكستان والبرازيل وبلغاريا وبولندا والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) والمغرب والمكسيك ونيجيريا. عن دعمها الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ حسب اقتراح الأمانة.

٢٣- وأعرب وفد بلغاريا ووفد بولندا عن دعمهما الخاص لاقتراح الزيادة في ميزانية البرنامج ٧.

٢٤- وصرحت وفود فرنسا والمملكة المتحدة ونيجيريا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان بأنها ليست في وضع يسمح لها تقديم توصية نهائية إلى الجمعية العامة باعتماد الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في الدورة الحالية للجنة، بانتظار نتائج التقييم الشامل والمناقشات حول استخدام الأموال الاحتياطية.

٢٥- وصرحت المراقبة، رداً على أسئلة عديدة من المتحدثين، أن شرط المرونة (الذي اعتمدته الدول الأعضاء سنة ١٩٨٩ لمعاهدة التعاون بشأن البراءات ونظامي مدريد ولاهاي) منح المدير العام موافقته الأولية في إنشاء مناصب إضافية في هذه القطاعات حسب عبء العمل، مقارنة بتقديرات الميزانية الأصلية واستناداً إلى صيغة معينة.وتم تطبيق الشرط بصورة تصاعدية وتنازلية أيضاً. وحذف الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٤ و٢٠٠٥، مثلاً، ما يزيد عن ٤٠ منصباً من جراء تطبيق الشرط.

٢٦- وشرحت المراقبة أيضاً أنه، لما كان شرط المرونة لا ينطبق على الموارد المخصصة لشؤون غير شؤون الموظفين بغية التمكن من تخصيص الموارد لغير شؤون الموظفين خلال فترة السنتين (مثل الموارد التي تطلبتها معاهدة التعاون بشأن البراءات لإسناد الترجمة إلى جهات خارجية متعاقدة)، احتاجت الأمانة إلى موافقة الدول الأعضاء عبر إجراء الميزانية المعدلة.

٢٧- وأعلن السيد فرانسيس غوري، نائب المدير العام، أنه ستُرفع اقتراحات حول آلية شرط المرونة المعدل خاصة بالمعاهدة، إلى جمعية معاهدة التعاون بشأن البراءات التي ستنعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧.

٢٨- إن لجنة البرنامج والميزانية:

"١" ردت إيجابياً على الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ على النحو المقترح في الوثيقة WO/PBC/11/5.

"٢" وتطلعت إلى إعداد الصيغة النهائية لتوصياتها في دورتها التي ستنعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧ و

"٣ أعربت عن مساندتها للنشاطات اللازمة في الفترة بين السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ من أجل الوفاء بالالتزامات الدولية للمنظمة، من بين أمور أخرى.

البند ٤ من جدول الأعمال

(أ) مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (قراءة أولى)

٢٩- استندت مداولات اللجنة على الوثيقة WO/PBC/11/6. وتحدثت وفود الاتحاد الروسي وأفغانستان وإكوادور وألمانيا وأوكرانيا وإيطاليا (متحدثاً باسم المجموعة باء) وباكستان وبربادوس وبلغاريا وبنن (باسم البلدان الأقل نمواً) وبنغلاديش (باسم المجموعة الآسيوية) وبيلاروس وتايلند والجزائر (باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وجمهورية كوريا وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية والسلفادور وسويسرا والصين وفرنسا وقيرغيزستان والمغرب والمملكة المتحدة ونيجيريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان (بما في ذلك عن طريق البيانات العامة).

٣٠- وشددت المراقبة في تقديمها لاقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، على أنه نتيجة تنفيذ الآلية الجديدة التي اعتمدتها سلسلة اجتماعات سنة ٢٠٠٦ لإعداد اقتراح البرنامج والميزانية للمنظمة. وكانت هذه الآلية تتطلب توزيع استمارة على كافة الدول الأعضاء. وتم الاسترشاد بالإجابات على هذه الاستمارة في إعداد العرض الذي تقدم به المدير العام. وناقشت اللجنة هذا الموضوع خلال دورة غير رسمية عقدتها في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦، أرشدت الأمانة بدورها في إعداد المقترح قيد الاستعراض.

٣١- واستناداً إلى الآلية الجديدة وإلى هذه القراءة الأولى لاقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، ستتم قراءة ثانية خلال دورة اللجنة في سبتمبر/أيلول مباشرة قبل انعقاد سلسلة الاجتماعات. وسيتيح ذلك للأمانة أن تدمج في المقترح أي مساهمة والتماس من عند اللجنة في الدورة الحالية.

٣٢- وشكرت كافة الوفود المتحدثة بشأن هذا البند الأمانة على إعداد هذه الوثائق الشاملة وأثنت على جودتها العالية. وأعربت عن مساندة عامة للأهداف الاستراتيجية الخمسة التي يتضمنها اقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وكيفية إدراج هذه الأهداف في البرامج الفردية وساندت الوفود أيضاً على نطاق واسع تقديم الوثيقة وهيكل البرنامج المقترح، مما سهل المقارنة بين فترة السنتين والفترة التي قبلها.

٣٣- والتمست وفود بربادوس وتايلند والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ونيجيريا تخصيص مزيد من الموارد للبرنامج ٦. وصرحت بأن الزيادة المقترحة للبرنامج ٦ بنسبة ٣,٧٪ على الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ليست كافية لتلبية حاجات البلدان النامية في هذا المجال لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وطلب وفد تايلند أيضاً إلى الأمانة توفير مزيد من مؤشرات الأداء فيما يتعلق بالبرنامج ٦.

٣٤- وشدد وفد بنغلاديش (متحدثاً باسم المجموعة الآسيوية) بصفة خاصة على الحاجة إلى موارد بشرية ملائمة لتنفيذ جدول الأعمال بشأن التنمية. وساند أيضاً نشاطات الويبو لتكوين خرائط البراءات بشأن التكنولوجيات وعلوم الحياة الأساسية وأبدى قلقه إزاء عدم إحراز أي تقدم في موضوعات الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور.

٣٥- وأكد وفد بنن (متحدثاً باسم البلدان الأقل نمواً) من جديد على حاجة البلدان الأقل نمواً إلى الدعم للمشاركة في كافة نشاطات الويبو مشاركة كاملة وأحاط علماً مع التقدير بأن اقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ كما هو مقدم، يأخذ في الاعتبار السمات الخاصة للبلدان الأقل نمواً.

٣٦- وعبرت وفود عديدة عن دعمها الخاص للبرامج ٣ و٦ و٧ و٨ و١٠ و١١ و١٥.

٣٧- وساند وفد الجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) ووفد نيجيريا اقتراح المدير العام بإنشاء ٣٠ منصباً جديداً في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ من أجل تعيين ٣٠ من الموظفين المؤقتين الذين تستخدمهم المنظمة حالياً تعييناً دائماً.

٣٨- وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية، بمساندة من وفد فرنسا ووفد هولندا، أنه ليس في وسعه تأييد الاقتراح، ريثما يستكمل مشروع التقييم الشامل.

٣٩- وأعرب وفد البرازيل عن دعمه الخاص للزيادة المقترحة في موارد البرنامج ٣ وإدماج نشاطات تقديم المشورة للبلدان الأقل نمواً بشأن جوانب المرونة الموجودة في أنظمة الملكية الفكرية. وأضاف الوفد قائلاً إنه لئن كان البرنامج ٣ والبرنامج ٦ كلاهما متعلقين بالتنمية، فإنهما مختلفين في التركيز. فمن الملائم إذن إدراجهما تحت هدفين استراتيجيين مختلفين.

٤٠- ودعا وفد الاتحاد الروسي إلى تطوير نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات وتحديثه بغية تمكينه من مواجهة ما أمامه من تحديات. ومن شأن هذا التطوير أن يجعل نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات أقل تكلفة وأكثر جاذبية لمودعي طلبات البراءة في عدد أكبر من البلدان، حتى في البلدان التي لا تطبق حالياً تحمل رسوم نظام المعاهدة. وطلب أيضاً مراجعة الجزء السردي من البرنامج ٧ كما يتجلى في اقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ليعكس بصورة أدق حاجات البلدان التي أصبحت مستقلة بعد أن كانت جزءاً من رابطة الدول المستقلة، إضافة إلى حاجات البلدان في مختلف مراحل الانتساب أو الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي. فلا يعكس مضمون البرنامج، حسب الاقتراح، سمات البلدان المعنية وحاجاتها البالغة الاختلاف.ودعت الحاجة أيضاً إلى تخصيص موارد بشرية ملائمة (كماً ونوعاً) للبرنامج ٧ من أجل مساعدة المنتفعين في المنطقة على تطوير الإبداع التكنولوجي فينتفعون انتفاعاً أكبر بنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات ونظام مدريد. ورأى الوفد أن حاجات المنطقة لم تعد تنحصر في المساعدة التقنية.

٤١- وأعرب وفد بيلاروس ووفد قيرغيزستان أيضاً، عطفاً على البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الروسي، عن قلقهما إزاء عدم الإشارة إلى بلدان رابطة الدول المستقلة في الجزء السردي من البرنامج ٧. وطلب الوفدان تعديله للقراءة الثانية.

٤٢- وأعرب وفد الصين عن قلقها بشأن حالة اللغة الصينية في المنظمة.

٤٣- وأعرب وفد اليابان عن قلقه إزاء اقتراح زيادة النفقات مقارنة بالميزانية الأصلية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وأعلن الوفد أن هذا الاقتراح يحتاج إلى مزيد من التدقيق، خاصة فيما يتعلق بالبرامج ١٨ و٢١ و٢٧. وأعرب الوفد أيضاً عن قلقه إزاء اقتراح زيادة في بعض أغراض النفقات، من بينها الأسفار.

٤٤- وطلب وفد سويسرا إلى الأمانة أن تدمج في القراءة الثانية مقارنة مع الميزانية الأصلية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ وهيكلاً تنظيمياً للمنظمة يقابل اقتراح البرامج لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وأعلن الوفد أيضاً انه يعلق أهمية خاصة على الهدفين الاستراتيجيين الثالث والرابع وعلى استمرار التركيز على التدابير الأقل تكلفة.

(ب) مشروع البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يعكس تخفيضاً بنسبة ١٥٪ في رسمي الإيداع الدولي والمعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

(ج) خيارات ممكنة لاستخدام الأموال الاحتياطية المتوافرة على الأجل المتوسط

٤٥- جرت المداولات بشأن هذا البند استناداً إلى الوثيقتين WO/PBC/11/9 وWO/PBC/11/10. ووزعت الأمانة، بناء على طلب من الحضور، ملاحظات غير رسمية عن تقدير وقع تخفيض رسم معاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبتي ١٥٪ و٥٪ على التوالي، لغاية ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨. وترد هذه الملاحظات في المرفقين الرابع والخامس من هذا التقرير.

٤٦- وتحدثت وفود الاتحاد الروسي وإسبانيا وأوكرانيا وباكستان والبرازيل وتركيا والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وفرنسا وقيرغيزستان وسويسرا والمغرب ونيجيريا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٤٧- وصرح مراجع الحسابات الخارجي، رداً على أسئلة من الوفود حول الأساس المنطقي للتوصية برفع المستوى المستهدف للأموال الاحتياطية للمنظمة إلى نسبة ٢٥٪ من نفقات فترة السنتين، بأن هذه التوصية، وإن كانت لا ترتكز على نمط علمي، فإن المسألة تنم عن الاحتراس المالي، بالنظر خاصة إلى اقتراح الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٤٨- وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية، فيما يتعلق بمسألة المستوى المستهدف للأموال الاحتياطية، بأنه لا يرى حاجة إلى رفع المستوى المستهدف الذي حددته سلسلة الاجتماعات سنة ٢٠٠٠. وصرحت وفود أوكرانيا وباكستان والبرازيل وسويسرا وهولندا بأنها تساند توصيات مراجع الحسابات الخارجي برفع المستوى المستهدف إلى نسبة ٢٥٪ من نفقات فترة السنتين. وأضاف وفد إسبانيا ووفد سويسرا، بمساندة من وفد فرنسا، أنهما مستعدان مع ذلك للنظر في اعتماد مستوى مستهدف نسبته ٢٠٪.

٤٩- وفيما يتعلق بمستوى رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات، صرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية بأنه ينوي أن يرفع إلى دورة جمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات التي ستنعقد في سنة ٢٠٠٧ اقتراحاً على تخفيض رسمي الإيداع الدولي والمعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ١٥٪، اعتباراً من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨. وأضاف الوفد قائلاً إنه يرى أن الحاجة تقتضي هذا التخفيض وأنه ممكن ويعزز استخدام نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات عن طريق تشجيع استخدام المنتفعين في البلدان النامية للمعاهدة من دون الإخلال بأنشطة التعاون الإنمائي الويبو. وأعرب وفد اليابان عن عزمه على طرح اقتراح من ذلك القبيل بالاشتراك مع الولايات المتحدة الأمريكية.

٥٠- وصرح وفد ألمانيا، بمساندة من وفد إسبانيا، بأنه على استعداد لمساندة تخفيض رسوم المعاهدة بشأن البراءات بنسبة ٥٪.

٥١- وصرحت وفود الاتحاد الروسي وأوكرانيا وباكستان وبنن (متحدثاً باسم البلدان الأقل نمواً) والبرازيل وتركيا والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وقيرغيزستان والمغرب ونيجيريا بأنها تعارض بشدة أي مستوى من تخفيض رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات لأن هذا الإجراء، كما يتضح في الوثيقة WO/PBC/11/10، قد يجر المنظمة إلى العجز لغاية فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ ويخل بإمكانية تمويل مشاريع والقيام باستثمارات أخرى.

٥٢- وصرح وفد فرنسا بأن من السابق لأوانه اتخاذ أي قرار حول مستوى رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات، نظراً إلى المشاريع والاستثمارات المختلفة التي تنوي المنظمة القيام بها على الأجل المتوسط.

٥٣- وشدد وفد هولندا على أن التخفيض الرسوم ينبغي أن يكون صالحا على الأجل الطويل أيضا، وقال إنه غير مقتنع بجدوى إجراء تخفيض الآن ليبقى صالحا نظرا إلى عدد من العوامل المالية المتغيرة .

٥٤- وصرحت المراقبة، رداً على مداخلة من وفد باكستان، بأن النسبة المئوية لتخفيض رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات، التي قد تتيح ميزانية متوازنة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تتراوح، حسب تقديرها، بين ٣٪ و٤٪.

٥٥- وأوضحت المراقبة، رداً على مداخلة من وفد الولايات المتحدة الأمريكية، أن تخفيض رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ١٥٪ لغاية ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨، قد يسبب عجزاً يبلغ ٥٢,١ مليون فرنك سويسري خلال فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، شريطة أن توافق الدول الأعضاء على مستوى النفقات (٦٣٠,٢ مليون فرنك سويسري) المقترح في الوثيقة WO/PBC/11/6 ولكن أيضاً شريطة أن تكون الإيرادات الفعلية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ موافقة للتقديرات (٥٧٨,١ مليون فرنك سويسري).

٥٦- وصرح وفد الولايات المتحدة الأمريكية، في انتهاء المناقشات، بأنه راغب في إبداء المرونة فيما يتعلق باقتراحه، شريطة أن تبدي الدول الأعضاء المرونة نفسها.

٥٧- وعبرت الوفود، فيما يتعلق بخيارات استخدام الاحتياطيات المالية الفائضة للهدف الحالي (ما يبلغ تقديره ٥٥,٥ مليون فرنك سويسري، لغاية نهاية ٢٠٠٧)، عن المواقف والأولويات التالية.

٥٨- وعبر وفد الجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية)، بمساندة من وفود البرازيل والمغرب ونيجيريا، عن وجهة نظرها في أن الأولوية الرئيسية هي الدفعة الأولى لمشروع البناء الجديد وتمويل جدول الأعمال بشأن التنمية. غير أن الاستثمارات الأمنية المقترحة في الوثيقة WO/PBC/11/12، ليست أولوية بالنسبة للمجموعة الأفريقية.

٥٩- وصرح وفد فرنسا، بمساندة من وفدي إسبانيا وسويسرا، بأن له أولويتين هما الدفعة الأولى لمشروع البناء الجديد والاستثمارات في مجال تكنولوجيا المعلومات في قطاع نظام مدريد. وأضاف وفد إسبانيا قائلاً إنه يساند أيضاً استخدام الفائض لتنفيذ جدول الأعمال المتعلق بالتنمية.

٦٠- وشدد وفد إسبانيا على أنه ينبغي النظر في الاقتراحات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/10 نظرة شمولية. وطلب الوفد مزيداً من المعلومات عن تقدير تكاليف البرنامج الحاسوبي الجديد لنظام مدريد (١٥ مليون فرنك سويسري).

٦١- وصرح وفد هولندا بأنه يساند بصفة عامة الخيارات الأربعة التي عرضتها الأمانة في الوثيقة WO/PBC/11/10.

٦٢- وصرح وفد تركيا بأن له أولويتين هما جدول الأعمال المتعلقة بالتنمية والبرنامج الحاسوبي الجديد لنظام مدريد.

٦٣- وأحاط الرئيس، في نهاية المداولات، علماً بأنه رغم عدم توافق الآراء حول اقتراح تخفيض رسوم معاهدة التعاون بشأن البراءات، فقد حظيت الدفعة الأولى لمشروع البناء الجديد وتمويل جدول الأعمال المتعلقة بالتنمية بدعم كبير ولقيت الاستثمارات المتعلقة بمشروع نظام التخطيط للموارد والأمن دعماً أكثر تحديداً.

٦٤- إن لجنة البرنامج والميزانية:

"١" أحاطت علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين WO/PBC/11/9 و WO/PBC/11/10؛

"٢" وأعربت عن مساندتها العامة للأهداف الاستراتيجية الخمسة وإطار البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الذي تتضمنه الوثيقة WO/PBC/11/6؛

"٣" وعبرت عن وجهات نظر والتمست توضيحات عن عدد من القضايا المتعلقة بتقرير الدورة؛

"٤" وأعربت عن تطلعها إلى انعقاد دورتها في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧ لتقديم توصياتها النهائية بهذا الصدد إلى الجمعية العامة.

البند ٥ من جدول الأعمال:

مراجعة نظام المنظمة المالي ولائحته (قراءة أولى)

٦٥- استندت المناقشات على الوثيقة WO/PBC/11/8. وصرحت المراقبة، في تقديمها للوثيقة، بأن مشروع مراجعة النظام المالي ولائحته الذي تتضمنه الوثيقة يعكس الردود الواردة من لجنة الويبو للتدقيق ومراجع الحسابات الخارجي والمدقق الداخلي. وشددت المراقبة على أن نص النظام ولائحته يستند إلى نموذج نظام الأمم المتحدة المالي ولائحته (الذي اعتمد سنة ٢٠٠٣) مع مساهمات من المنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة. وهو أول مراجعة شاملة تتناول نظام الإدارة المالية للمنظمة ويعتمد مبادئ وممارسات جديدة منها المساءلة.

٦٦- وتحدثت وفود البرازيل والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بشأن هذا البند. وسلم وفد الولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمانة تعليقات مكتوبة.

٦٧- وأعربت الوفود عن تقديرها لهذه المبادرة وأثنت على الأمانة لما قامت به من عمل واسع ووفرته للجنة من وثائق ممتازة بهذا الصدد.

٦٨- *إن لجنة البرنامج والميزانية:*

"١" أعربت عن تقديرها لما أقدمت عليه الأمانة من عمل في إعداد مجموعة شاملة من مشروع جديد لنظام المنظمة المالي ولائحته

"٢" وطلبت إلى الأمانة تنظيم مزيد من الدورات الاستشارية والإعلامية مع الدول الأعضاء بشأن المشروع المقترح، من أجل تمكين لجنة البرنامج والميزانية من تقديم توصيتها إلى الجمعية العامة في الوقت المناسب.

البند ٦ من جدول الأعمال:

اقتراح تنفيذ نظام تخطيط موارد الشركات

٦٩- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/11. وتحدثت وفود أوكرانيا والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية). وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٧٠- وشددت المراقبة، في تقديمها لهذا البند، على أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين الاقتراح وتنفيذ مراجعة نظام المنظمة المالي ولائحته وكذلك بقية الإجراءات الأساسية للإصلاح الإداري، خصوصاً في مجال إدارة الموارد البشرية والمشتريات. واقترحت تمويل مشروع نظام التخطيط للموارد المؤسسية أساساً بواسطة الاحتياطيات، بسبب إطاره الزمني (الممتد على فترتي سنتين) ونطاقه الشامل لعدة برامج.

٧١- وساند وفد الولايات المتحدة الأمريكية اقتراح إنشاء مشروع نظام لتخطيط الموارد في الويبو. وأحاط الوفد علماً بأن الأمانة أدمجت العديد من أفضل الممارسات في اقتراحها الأصلي. وطلب الوفد معلومات إضافية، من بينها ما يتعلق بالخبرات المماثلة في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

٧٢- وطلب وفد اليابان، بمساندة من وفد المملكة المتحدة، معلومات إضافية بشأن ما سيتمخض عنه المشروع من أرباح ووفورات محددة كمياً.

٧٣- وصرح وفد فرنسا بأن المشروع مهم بالنسبة للويبو وشجع الأمانة على دراسة خبرات المنظمات الأخرى بهذا الصدد تفادياً لأي مشكلة في تنفيذه.

٧٤- إن لجنة البرنامج والميزانية:

"١" وأحاطت علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/11 وبتعليقات لجنة التدقيق المتعلقة بوجوب استحداث أنظمة وأدوات حاسوبية في الويبو لدعم تطبيق نظام المنظمة المالي الجديد ولائحته؛

"٢" وإلى الأمانة توفير معلومات إضافية لدورة سبتمبر أيلول ٢٠٠٧ عن تقدير تكلفة المشروع وكذلك عن خبرات الوكالات الأخرى للأمم المتحدة في تنفيذ مشاريع نظام تخطيط موارد الشركات، من أجل تمكين اللجنة من تقديم توصيات إلى دورة الجمعية العامة التي ستنعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧.

البند ٧ من جدول الأعمال:

الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٧٥- استندت المناقشات على الوثيقة WO/PBC/11/7 Rev.. وتحدثت وفود فرنسا والصين ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان في هذا الصدد.

٧٦- وقام مدير إدارة المالية بتقديم البند.

٧٧- وأعربت الوفود عن مساندتها العامة لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، حسب ما فهمته لجنة البرنامج والميزانية من أنه قرار متخذ على نطاق الأمم المتحدة. والتمست الوفود إلى الأمانة تقديم معلومات إضافية عن تقدير تكلفة اعتماد هذه المعايير الجديدة، خصوصاً المعلومات اللازمة المتعلقة بأنظمة المعلومات والتدريب.

٧٨- وإذ أحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/7 Rev.،

أوصت الجمعية العامة بمبدأ اعتماد الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بشرط تقديم المعلومات الإضافية إلى الجمعية المذكورة في دورتها التي ستنعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧، خصوصاً بشأن تقدير تكلفة تنفيذ هذه المعايير.

البند ٨ من جدول الأعمال:

اقتراح لتحسين معايير الأمن في الويبو

٧٩- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/12. وتحدثت وفود الاتحاد الروسي والبرازيل والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وفرنسا والصين والمملكة المتحدة ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان.

٨٠- وقدّم الوثيقة نائب المدير العام، مايكل كبلنغر، بصفته مشاركاً في رئاسة لجنة تنسيق الأمن والسلامة.

٨١- وأقرت الوفود التي أخذت الكلمة بأهمية قضية الأمن. غير أن وفود الاتحاد الروسي والجزائر (متحدثاً باسم مجموعة البلدان الأفريقية) وفرنسا والمملكة المتحدة ونيجيريا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان أعربت عن تحفظات بشأن الاقتراحات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/12 وشددت على أن شروط الأمن يجب النظر إليها من زاوية موقع المنظمة، أي جنيف). والتمست الوفود أيضاً مزيداً من المعلومات فيما يتعلق بطبيعة المخاطر التي تواجهها المنظمة ومدى قصورها، في وجهة نظر الأمانة، عن استيفاء معايير الأمم المتحدة الدنيا للأمن التشغيلي في المقار (UN-H-MOSS) وكذلك خيارات السياسة والتكلفة التي تكفل تمشي المنظمة مع هذه المعايير.

٨٢- وتساءل وفد فرنسا ووفد الولايات المتحدة الأمريكية، خاصة عن الأساس المنطقي للاستثمارات المقترحة في المباني المستأجرة.

٨٣- وطلب وفد فرنسا ووفد الاتحاد الروسي معلومات إضافية عن الأساس المنطقي للزيادة المقترحة في عدد الحراس المتعاقدين لغاية فترة السنتين القادمة.

٨٤- وتساءل وفد اليابان عن الأساس المنطقي لزيادة التكاليف المشار إليها في الفقرتين ١٤ و٢٧ من الوثيقة WO/PBC/11/12.

٨٥- وصرح وفد المملكة المتحدة بأنه يأمل أن لا يتأخر اتخاذ تدابير الأمن الجوهرية في الويبو.

٨٦- *إن لجنة البرنامج والميزانية:*

"١" أحاطت علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/12؛

"٢" والتمست تزويد الجمعية مزيداً من المعلومات والخيارات كتابة لتمكينها من تقديم توصيات بهذا الصدد إلى الجمعية العامة؛

"٣" وشددت على وجوب النظر إلى خيارات الاستثمار المتعلقة بالأمن من زاوية شاملة لبقية بدائل تغطية النفقات بواسطة الاحتياطيات المالية، استناداً إلى الوثيقة WO/PBC/11/10.

البند ٩ من جدول الأعمال:

عرض للرئيس عن الدورة الرابعة للجنة الويبو للتدقيق

٨٧- قدم السيد خليل عيسى عثمان، رئيس لجنة الويبو للتدقيق، تقريراً عن الدورة الرابعة للجنة الويبو للتدقيق (الوثيقة WO/AC/4/2). وترد نسخة من بيانه في المرفق السادس.

٨٨- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالتقرير الذي قدمه رئيس لجنة الويبو للتدقيق.

البند ١٠ من جدول الأعمال:

تقرير المدقق الداخلي

٨٩- قدم المدقق الداخلي إلى اللجنة، كما هو مطلوب في الفقرة ٢٢ من ميثاق الويبو بشأن التدقيق الداخلي، عرضاً بشأن ما تم إنجازه من عمل في مجالات التدقيق والتقييم والتحقيق والتفتيش. وأكد أيضاً أن الجمعية العامة ستتلقى تقريرا سنويا موجزا بشأن الرقابة بشكل كتابي، وفقاً لشروط الفقرة ٢٣ من ميثاق التدقيق الداخلي.

٩٠- وكانت لوفد المملكة المتحدة مداخلة في هذا الشأن.

٩١- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية بالتقرير الذي قدمه المدقق الداخلي.

البند ١١ من جدول الأعمال:

تقرير مرحلي عن مشروع البناء الجديد

٩٢- استندت المناقشات على الوثيقة WO/PBC/11/13.

٩٣- وشدد نائب المدير العام السيد فيليب بتي في تقديمه للبند على الدور المهم الذي لعبته لجنة التدقيق للويبو فيما يتعلق بهذا المشروع وعلى أن الأمانة مرتاحة كل الارتياح، لحد الآن، بقيادة المشروع. وشدد على الفائدة التي جنتها الأمانة من التماس المشورة لدى معهد القانون السويسري والدولي بشأن التشييد. وأشار المدقق أيضاً إلى الوثيقة WO/PBC/11/10 (الفقرتين ١٦ و٢١) التي تتضمن اقتراح استخدام جزء من الاحتياطيات الفائضة لتحقيق المستوى المستهدف وتسديد دفعة أولى لمشروع البناء الجديد وبالتالي تخفيض مبلغ القرض. وشدد المدقق أيضاً على أن من المطلوب، على أي حال، من المصارف المشاركة في المناقصة أن توفر للمنظمة إمكانية تسديد القرض قبل الموعد المحدد دون دفع غرامات.

٩٤- وصرح السيد فيلب بتي، نائب المدير العام، رداً على سؤال من وفد اليابان، بأنه تم التخطيط لاستخدام البناء الجديد على الأجل الطويل بغض النظر عن التقلبات المؤقتة التي يمكن أن تطرأ على عدد موظفي الويبو. وذكّر نائب الرئيس أيضاً بأن الويبو لا تزال تستأجر مباني وأن تكاليف استئجار هذه المباني أكثر من تقدير تكاليف القرض.

٩٥- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/13.

البند ١٢ من جدول الأعمال:

تقرير مرحلي عن مشروع التقييم الشامل

٩٦- استندت المناقشات على الوثيقة WO/PBC/11/14. وقام السيد فرانسيس غوري، نائب المدير العام، بتقديم البند بصفته رئيساً للجنة الداخلية لتوجيه مشروع التقييم الشامل. وقدم نائب المدير العام عرضاً عاماً عن الإجراءات المتبعة وما أداه كل من الموظفين والجهة المتعاقدة (برايسووترهاوس كوبرز PricewaterhouseCoopers) ولجنة التدقيق واللجنة الداخلية لتوجيه المشروع من أدوار خلال تنفيذ المشروع. وتمثل الدور الأولي للجنة الداخلية لتوجيه المشروع في تسهيل عمل الجهة المتعاقدة بصورة ملائمة وقيامها بتنفيذ المشروع وتسليم التقرير وفقاً للمهام المسندة إليها. وسينشر التقرير النهائي في موقع الويبو الإلكتروني في ٢ يوليه/تموز ٢٠٠٧ ويرفع إلى دورة سلسلة الاجتماعات التي ستنعقد في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧ للنظر فيها.

٩٧- ولم يكن في إمكانية الأمانة أن تأخذ الاعتبارات المتعلقة بالمشروع في الحسبان عند صياغة اقتراح البرنامج والميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لأن المعلومات والتوصيات التي قدمتها الجهة المتعاقدة من باب مؤقت لم تكن قابلة للتنفيذ. ولم تتوقع الأمانة أن يكون للتقرير النهائي وقع على اقتراح برنامج الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بل على الميزانية المعدلة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ما دام أن الآثار الكاملة المترتبة على ما تقدمه الدول الأعضاء من توصيات وتعبر عنه من وجهات نظر ستصبح مفهومة عندئذ بشكل أحسن.

٩٨- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/14.

البند ١٣ من جدول الأعمال:

تعيين مراجع الحسابات الخارجي

٩٩- استندت المناقشات على الوثيقة WO/PBC/11/15. وقام السيد فيلب بتي، نائب المدير العام، بتقديم البند.

١٠٠- وتحدث وفد الاتحاد الروسي ووفد المملكة المتحدة بشأن هذا البند. والتمس وفد المملكة المتحدة أن ترفق وثيقة المبادئ المتعلقة بأفضل ممارسات مراجعة الحسابات للمؤسسات الدولية الصادرة عن المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات (INTOSA) بالوثيقة التي ستعرض على الجمعية العامة في هذا الموضوع.

١٠١- وأحاطت لجنة الويبو للبرنامج والميزانية علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/15.

البند ١٤ من جدول الأعمال:

تقرير مرحلي عن نظام الكشف المالي وتضارب المصالح في الويبو

١٠٢- استندت المناقشات إلى الوثيقة WO/PBC/11/16. قام المدقق الداخلي بتقديم الوثيقة.

١٠٣- وأخبرت اللجنة بالتقدم الذي أحرزته المنظمة في تطبيق سياسة جديدة بشأن إعلانات الكشف المالي وتضارب المصالح. وصرحت الأمانة بأنه سترحب بأمثلة أفضل الممارسات الوطنية في مجال إنشاء مثل هذه المشاريع.

١٠٤- وأحاطت لجنة البرنامج والميزانية علماً بالمعلومات التي تتضمنها الوثيقة WO/PBC/11/16.

البند ١٥ من جدول الأعمال:

اعتماد التقرير

١٠٥- وافقت اللجنة على أن تنشر الأمانة التقرير في الموقع الإلكتروني وتوفر للدول الأعضاء فترة أربعة أسابيع لتبليغ تعليقاتها. وبعد انقضاء هذه الفترة يعتبر التقرير معتمداً.

البند ١٦ من جدول الأعمال:

اختتام الدورة

١٠٦- رفعت الجلسة

[تلي ذلك المرفقات]

المرفق الأول

أولاً – الدول الأعضاء

(حسب الترتيب الأبجدي لأسماء الدول باللغة الفرنسية)

[يلي ذلك المرفق الثاني]

ANNEX II

المرفق الثاني

A

ويبـــو

WO/PBC/11/1
الأصل : بالإنكليزية
التاريخ : ٢٠٠٧/٦/٢٥

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من ٢٥ إلى ٢٨ يونيه/حزيران ٢٠٠٧

جدول الأعمال

من إعداد الأمانة

١- افتتاح الدورة
انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس
اعتماد جدول الأعمال
انظر هذه الوثيقة.

٢- تقرير الإدارة المالية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥
انظر المنشور FMR/2004-2005 والوثيقة WO/PBC/11/2.
استعراض تقرير أداء البرنامج لسنة ٢٠٠٦
انظر الوثيقة WO/PBC/11/3.
البيان المالي المؤقت لسنة ٢٠٠٦
انظر الوثيقة WO/PBC/11/4.

٣- الميزانية المعدلة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧
انظر الوثيقة WO/PBC/11/5.

٤- مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (قراءة أولى)
انظر الوثيقة WO/PBC/11/6.
مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ يأخذ بتخفيض بنسبة ١٥٪ في رسمي الإيداع الدولي والمعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات
انظر الوثيقة WO/PBC/11/9.
خيارات ممكنة لاستخدام الأموال الاحتياطية المتوافرة على الأجل المتوسط
انظر الوثيقة WO/PBC/11/10.

٥- مراجعة نظام الويبو المالي ولائحته (قراءة أولى)
انظر الوثيقة WO/PBC/11/8.

٦- اقتراح لتنفيذ نظام حاسوبي للتخطيط
انظر الوثيقة WO/PBC/11/11.

٧- الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
انظر الوثيقة WO/PBC/11/7 Rev.

٨- اقتراح لتحسين معايير الأمن في الويبو
انظر الوثيقة WO/PBC/11/12.

٩- عرض للرئيس عن الدورة الرابعة للجنة الويبو للتدقيق
انظر الوثيقة WO/AC/4/2.

١٠- تقرير المدقق الداخلي
(شفهي)

١١- تقرير مرحلي عن مشروع البناء الجديد
انظر الوثيقة WO/PBC/11/13.

١٢- تقرير مرحلي عن مشروع التقييم الشامل
انظر الوثيقة WO/PBC/11/14.

١٣- اختيار مراجع الحسابات الخارجي
انظر الوثيقة WO/PBC/11/15.

١٤- تقرير مرحلي عن نظام الكشف المالي وتضارب المصالح في الويبو
انظر الوثيقة WO/PBC/11/16.

١٥- اعتماد التقرير

١٦- اختتام الدورة

[نهاية الوثيقة]

[يلي ذلك المرفق الثالث]

ANNEX III

المرفق الثالث

توزيع الوظائف المقترح للميزانية المعدلة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (بعد التصويب) في ٢٨ فبراير/شباط ٢٠٠٧

	الوظائف					الموقعون											المجموع	التقرير	المجموع
	المنتدبون /	المتعاونون أ ب	الحديثة ج	بالمراسلة د	المجموع د + ١ = ه	SLC و	G2 ز	G3 ح	G4 ط	G5 ي	G6 ك	T1 ل	T2 م	T3 ن	T4 س	المجموع س + ع = ع	الخبراء الاستشاريون ف	الخاصة ص	ص + ف + ع = ق
الهدف الاستراتيجي الأول: نشهوض بثقافة لملكية الفكرية																			
01 مخاطبة الجماهير والتواصل	25	--	--	--	25	--	--	--	2	3	2	--	--	--	--	11	2	2	40
02 التسويق الخارجي	15	--	--	--	15	--	--	--	2	--	--	--	--	--	--	3	1	2	21
03 الاتفاق الاستراتيجي بالملكية الفكرية لأغراض التنمية	29	3	--	--	32	--	1	--	1	--	4	--	--	--	--	7	3	--	42
04 الاتفاق بحق المؤلف في المحيط الرقمي	3	--	--	--	3	--	--	1	--	--	--	--	--	--	--	1	--	--	4
05 الملكية الفكرية والسياسة العامة	1	--	--	--	1	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	1
الهدف الاستراتيجي الثاني: إدراج لملكية لفكرية في السياسات والبرامج الإنمائية الوطنية																			
06 البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية والبلدان الانتقالية والكاريبي والبلدان الآخذ نموا	43	3	--	--	46	2	--	3	4	--	--	--	--	--	--	9	1	--	63
07 بعض البلدان في أوروبا وآسيا	7	1	--	--	8	--	--	--	1	--	--	--	--	--	--	1	--	--	9
08 تحديث أعمال مؤسسات الملكية الفكرية	7	--	--	--	7	--	--	1	--	--	--	--	--	--	--	1	--	--	8
09 الإدارة الجماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة	3	--	--	--	3	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	3
10 انفاذ حقوق الملكية الفكرية	4	1	--	--	5	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	1	--	6
11 كاديمية الويبو العالمية	12	1	--	--	13	--	--	--	1	2	--	--	--	--	--	3	3	3	22
الهدف الاستراتيجي الثالث: التطوير التدريجي لقانون الملكية الفكرية الدولي																			
12 قانون البراءات	5	--	--	--	5	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	6
13 قانون العلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والبيانات الجغرافية	4	--	--	--	4	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	4
14 قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة	8	--	--	--	8	--	--	--	2	--	--	--	--	--	--	2	--	--	10
15 المعارف التقليدية و أشكال التعبير الثقافي التقليدي و الموارد الوراثية	7	--	--	--	7	--	--	1	2	--	--	--	--	--	--	3	--	--	11
الهدف الاستراتيجي الرابع: أداء خدمات عالية الجودة في نظمة حملية لملكية الفكرية العالمية																			
16 ادارة نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات	313	8	--	27	348	--	--	--	46	3	2	--	15	4	--	126	9	25	508
17 اصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات	5	--	--	--	5	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	5
18 تنظمة مدريد و لاهاي و لشبونة بشأن التسجيل	91	9	--	13	113	1	5	--	12	4	1	--	5	1	1	30	1	18	162
19 المعلومات المتعلقة بالبراءات والتصنيف ومعايير الملكية	15	1	--	--	16	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	1	--	17
20 التصنيف الدولي في مجال العلامات التجارية و الرسوم والنماذج الصناعية	3	--	--	--	3	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	3
21 خدمات التحكيم والوساطة وسياسات اسماء الحقول على الإنترنت وإجراءاتها	11	2	--	--	13	1	--	1	--	--	1	--	--	--	--	4	2	--	19
الهدف الاستراتيجي الخامس: فعلية مميّزة في الإدارة وإجراءات الدعم الإداري داخل الويبو																			
22 التوجيه والإدارة التنفيذية	25	2	--	--	27	--	--	--	3	1	--	--	--	--	--	4	--	--	31
23 مراقبة الميزانية وحشد الموارد	8	--	--	2	10	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	1	--	11
24 الرقابة الداخلية	3	--	2	--	7	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	7
25 ادارة الموارد البشرية	36	2	--	1	39	--	1	--	4	2	--	--	--	--	--	7	1	1	48
26 المعاملات المالية	32	--	--	1	33	--	1	--	3	3	--	--	--	--	--	7	--	--	40
27 تكنولوجيا المعلومات	49	--	--	2	51	2	--	2	3	--	--	--	--	--	--	--	5	--	63
28 المؤتمرات واللغات والطباعة والمحوظات	75	2	--	1	78	--	--	1	4	2	--	--	2	--	--	30	--	2	110
29 ادارة المباني	30	--	--	--	30	--	--	1	4	2	--	--	--	--	--	7	1	1	39
30 الأسفار والمشتريات	17	2	--	2	21	1	--	--	2	3	--	--	--	--	--	6	1	1	29
31 البناء الجديد	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	1
موارد غير مخصصة	13	10	3	--	13	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	--	13
	886	**49**	**5**	**49**	**989**	**8**	**1**	**95**	**98**	**31**	**6**	**2**	**22**	**5**	**1**	**269**	**41**	**57**	**1,356**

1,253

ملاك الموظفين

ملاك الموظفين هو مجموع الوظائف المستقرة و الموظفين المؤقتين و الخبراء الاستشاريين ودوري عقود الخدمات الخاصة.

جميع الوظائف المشغولة مصنوفة على أساس "وظيفة = وحدة من ملاك الموظفين". ويعمل بعض الموظفين بأقل من 100٪ دوري الحساب المعدّل بالدوام الكامل الى رقم أدنى من عدد مجموع الموظفين المبين أعلاه.

[يلي ذلك المرفق الرابع]

ANNEX IV

المرفق الرابع

تقدير الوقع المترتب على تخفيض رسم الإيداع الدولي ورسم المعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ١٥٪ اعتبارا من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨
خيار شامل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

(بملايين الفرنكات السويسرية)

	2009 - 2008		2011 - 2010	
	لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6) الاحتمال (أ)	تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 15% من 2008/1/1 الاحتمال (ب)	لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6) الاحتمال (أ)	تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 15% من 2008/1/1 الاحتمال (ب)
الإيرادات	646.8	578.1	678.6	605.2
النفقات	630.2	630.2	678.6	678.6
النتيجة (الفائض/(العجز))	**16.6**	**(52.1)**	**0.0**	**(73.4)**
الرصيد الافتتاحي للاحتياطيات	159.9	159.9	176.5	107.8
مجموع الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	176.5	107.8	176.5	34.5
الاحتياطيات كنسبة % من نفقات فترة السنتين	28.0%	17.1%	26.0%	5.1%
المستوى المستهدف للاحتياطيات				
وفقا للسياسة الحالية بشأن الاحتياطيات(*)	117.4	119.5	126.5	128.6
إذا بلغت 25% من نفقات فترة السنتين	157.6	157.6	169.7	169.7
مبلغ الاحتياطيات بما يزيد على/(يقل عن) المستوى المستهدف				
وفقا للسياسة الحالية بشأن الاحتياطيات	59.0	(11.6)	50.1	(94.2)
إذا بلغت 25% من نفقات فترة السنتين	18.9	(49.7)	6.9	(135.2)

(*) تستند المستويات المستهدفة للفترة 2010-2011 إلى متوسط النسب المئوية المقابلة لها في الفترة 2008-2009.

تقدير الوقع المترتب على تخفيض رسم الإيداع الدولي ورسم المعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ١٥٪ اعتبارا من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨

تطوّر الإيرادات

(بملايين الفرنكات السويسرية)

	الاحتمال (أ) لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6)		الاحتمال (ب) تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 15% من 2008/1/1	
	2009- 2008	2011 -2010	2009 -2008	2011- 2010
الاشتراكات	34.8	34.8	34.8	34.8
الرسوم				
معاهدة التعاون بشأن البراءات	485.0	510.0	416.4	436.6
مدريد	94.0	96.6	94.0	96.6
لاهاي	7.1	8.8	7.1	8.8
لشبونة	0.0	0.0	0.0	0.0
مجموع الرسوم	*586.1*	*615.4*	*517.4*	*542.0*
مركز التحكيم والوساطة	2.8	3.0	2.8	3.0
المنشورات	2.6	2.6	2.6	2.6
الفوائد المصرفية	16.3	18.6	16.3	18.6
نثريات	4.2	4.2	4.2	4.2
المجموع	646.8	678.6	578.1	605.2

[يلي ذلك المرفق الخامس]

ANNEX V

المرفق الخامس

تقدير الوقع المترتب على تخفيض رسم الإيداع الدولي ورسم المعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ٥٪ اعتبارا من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨
خيار شامل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١

(بملايين الفرنكات السويسرية)

	2009 - 2008		2011 - 2010	
	لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6) (أ)	تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 5% من 2008/1/1 (ب)	لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6) (أ)	تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 5% من 2008/1/1 (ب)
الإيرادات	646.8	623.9	678.6	654.2
النفقات	630.2	630.2	678.6	678.6
النتيجة (الفائض/(العجز))	**16.6**	**(6.3)**	**0.0**	**(24.4)**
الاحتياطيات: الرصيد الافتتاحي	159.9	159.9	176.5	153.6
مجموع الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	176.5	153.6	176.5	129.2
الاحتياطيات كنسبة مئوية من نفقات فترة السنتين	28.0%	24.4%	26.0%	19.0%
المستوى المستهدف للاحتياطيات:				
وفقا للسياسة الحالية بشأن الاحتياطيات(*)	117.4	118.0	126.5	127.0
إذا بلغت 25% من نفقات فترة السنتين	157.6	157.6	169.7	169.7
مبلغ الاحتياطيات بما يزيد على/(يقل عن) المستوى المستهدف:				
وفقا للسياسة الحالية بشأن الاحتياطيات	59.0	35.6	50.1	2.1
إذا بلغت 25% من نفقات فترة السنتين	18.9	(4.0)	6.9	(40.5)

(*) تستند المستويات المستهدفة للفترة 2010-2011 إلى متوسط النسب المئوية المقابلة لها في الفترة 2008-2009.

تقدير الوقع المترتب على تخفيض رسم الإيداع الدولي ورسم المعالجة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات بنسبة ٥٪ اعتبارا من ١ يناير/كانون الثاني ٢٠٠٨

تطوّر الإيرادات

(بملايين الفرنكات السويسرية)

	الاحتمال (أ) لا تغيير في رسمي المعاهدة (WO/PBC/11/6)		الاحتمال (ب) تخفيض رسمي المعاهدة بنسبة 5% من 2008/1/1	
	2009- 2008	2011 -2010	2009- 2008	2011 -2010
الاشتراكات	34.8	34.8	34.8	34.8
الرسوم				
معاهدة التعاون بشأن البراءات	485.0	510.0	462.1	485.5
مدريد	94.0	96.6	94.0	96.6
لاهاي	7.1	8.8	7.1	8.8
لشبونة	0.0	0.0	0.0	0.0
مجموع الرسوم	*586.1*	*615.4*	*563.2*	*590.9*
مركز التحكيم والوساطة	2.8	3.0	2.8	3.0
المنشورات	2.6	2.6	2.6	2.6
الفوائد المصرفية	16.3	18.6	16.3	18.6
نثريات	4.2	4.2	4.2	4.2
المجموع	646.8	678.6	623.9	654.2

[يلي ذلك المرفق السادس]

ANNEX VI

المرفق السادس

تقرير لجنة الويبو للتدقيق

البيان الذي أدلى به رئيس لجنة الويبو للتدقيق، السيد خليل عيسى عثمان، أمام لجنة البرنامج والميزانية

السيد الرئيس، حضرات المندوبين الكرام،

يسعدني أن أقدم التقرير عن الاجتماع الرابع للجنة الويبو للتدقيق الذي تتضمنه الوثيقة WO/AC/4/2 التي بين أيديكم.

واستناداً إلى هذه الوثيقة، ستحيطون علماً بأننا واصلنا رصد تقدم مشروع البناء الجديد ومشروع التقييم الشامل وكذلك مسائل أخرى، من بينها التدقيق الداخلي والرقابة ومشروع النظام المالي والقواعد المالية للويبو. وبناء على قرار اتخذه فريق تابع للجنة البرنامج والميزانية في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦، قمنا باستعراض المهام المسندة إلينا واقترحنا إدخال تعديلات عليها. وترد نسخة من هذه التعديلات في المرفق الأول لتقريرنا.

وسأقدم لكم هذه المسائل بإيجاز.

مشروع البناء الجديد

أطلع كل من المسؤولين في الأمانة وقيادة المشروع، أي المدير الخارجي للمشروع، لجنة التدقيق على الموضوع. وتعلقت أهم ملاحظاتنا بدارسة المخاطر مع توجيه توصيات معينة فيما يتعلق بذكر أسماء الأفراد المسؤولين عن المخاطر وتحديد تدابير الحد من المخاطر وتصنيف المخاطر حسب الأولويات. وأوصينا بأنٍ ترفع قيادة المشروع إلى الأمانة تعليقات على دراسة المخاطر وتدمج في تقاريرها الشهرية تحليلاً للمشاكل المدروسة والمخاطر التي تمت إزاحتها أو الحد منها والقضايا الجديدة المرتقبة. وأوصينا برفع تقرير إلى لجنة التدقيق، قبل انعقاد اجتماعها الرسمي القادم، عن نتائج المشورة التي التمستها لجنة البناء من معهد القانون السويسري والدولي بشأن التشييد والتي تتعلق بإجراءات تسوية النزاعات التي يجب إدماجها في عقد المقاول العام.

الاستعراض الشامل

وأطلع اللجنة شفهياً على الموضوع رئيس اللجنة الداخلية لتوجيه المشروع وممثلو شركة برايسووترهاوس كوبرز (PricewaterhouseCoopers) كل على حدة. وأُخبرنا بأن لجنة الويبو لتوجيه المشروع وشركة برايسووترهاوس كوبرز اتفقتا على عدم إصدار تقرير مرحلي مكتوب، ريثما تستكمل النتائج النهائية. وبدا أن المشروع يسير على طريق سوي. بيد أن لجنة التدقيق خلصت إلى أن قدرتنا على الإشراف على التقدم محدودة، خاصة فيما يتعلق بالمسائل الجوهرية التي أثيرت خلال

الاجتماع ثلاثي الأطراف وكذلك قدرتنا على معرفة ما إذا كان التقدم الذي أحرزته شركة برايسووترهاوس كوبرز في اتساق مع المهام المسندة إليها.

مراجعة الحسابات الداخلية والمراقبة

وأطلع مدير شعبة التدقيق الداخلي والرقابة اللجنة على الموضوع. ومن بين ما أوصينا به أن يقوم المدير بما يلي:

(أ) استعراض التوصيات المتعلقة بالمراقبة للحفاظ وجاهتها وتطوير نظام المتابعة ليشمل مؤشرات الامتثال؛
(ب) واستحداث مقاربة استراتيجية بقوام منطقية لما يخطط له خلال سنة ٢٠٠٧ ليشمل الأهداف والأولويات والموارد الضرورية.

وأوصينا، إضافة إلى ذلك، بإعادة تقييم المسؤولية المسندة حالياً إلى هذه الشعبة من إعداد تقرير أداء البرنامج، تمشياً مع الممارسة المألوفة [لدى مديري البرامج] في منظومة الأمم المتحدة.

مشروع نظام الويبو المالي ولائحته في صيغته المعدلة

قدم عرض أمام لجنة التدقيق عن مشروع نظام الويبو المالي ولائحته في صيغته المعدلة.

وأحاطت لجنة التدقيق علماً مع التقدير بأن المشروع اعتمد على النظام المالي ولائحته الذي وافقت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة مؤخراً، موفراً للوقت والموارد وساعد على تحقيق الانسجام داخل منظومة الأمم المتحدة.

وأوصينا بتقديم القواعد واللوائح التنظيمية المقترحة إلى لجنة البرنامج والميزانية، إلى جانب جدول زمني لتنفيذها ومعلومات مفصلة عن تكاليف النظام الجديد وشروطها.

وبهذا الصدد، أحاطت لجنة مراجعة الحسابات علماً بأن تنفيذ بعض الإجراءات المتعلقة بالنظام المالي ولائحته قد يتعثر، على الأجل القريب، نتيجة عدم وجود أنظمة حاسوبية ملائمة تدعمها. ويجب تدارك هذه المشاكل بتنفيذ اقتراح تنفيذ نظام التخطيط للموارد المؤسسية.

ورحبنا أيضاً بالتدابير المقترحة من أجل إعادة إسناد المسؤولية لمديري البرامج، ومن شأن ذلك أن ينهي الممارسة الحالية التي تتمثل في إعفاء مديري البرامج عن تحمل مسؤوليات مختلفة تترتب على إدارة البرامج بمجرد تصديق المراقبة على بعض النفقات.

ومن التوصيات الإضافية المعينة ما يلي:

(أ) استكمال الخطط من أجل تحديد إجراءات الكشف المالي ذات الصلة بالأخلاق
(ب) تصديق الدول الأعضاء للاتفاقيات التي تمت الموافقة عليها خلال الجمعيات العامة
(ج) إعداد خطط تدريبية للنظام المالي الجديد ولائحته
(د) تطوير سياسة تنظيمية للاستثمارات قصيرة الأمد وطويلة الأمد
(هـ) مراجعة الهيكل المزدوج الحالي للإدارة المالية، الذي تعتبره اللجنة غير فعال، بين مكتب المراقبة وإدارة الشؤون المالية وذلك من أجل تكوين نظام موحد.

مراجعة مهام لجنة الويبو للتدقيق

استعرضت لجنة التدقيق المهام المسندة إليها واقترحت إدخال تعديلات عليها، بناء على طلب من فريق عمل لجنة البرنامج والميزانية في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٦، في الوثيقة WO/PBC/WG/06/2. وترد نسخة من هذا الاقتراح في المرفق الأول من تقريرنا.

وتم تقديم هذه التعديلات ومناقشتها خلال اجتماع فريق عمل لجنة البرنامج والميزانية في أبريل/نيسان. وأحاط ممثلو لجنة التدقيق الحاضرين في الاجتماع علماً بالتعليقات والملاحظات التي أدلت بها الدول الأعضاء. وستنظر فيها لجنة التدقيق في اجتماعها الخامس المرتقب وترفع تقريراً إلى لجنة البرنامج والميزانية في الوقت المناسب للنظر فيه في اجتماعها المزمع عقده في سبتمبر/أيلول ٢٠٠٧.

[نهاية المرفق السادس والوثيقة]